Distr.: General 30 November 2012

ARABIC

Original: English





الدورة الحادية عشرة

لاهاي، ١٤ - ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢

تقرير الفريق العامل المعنى بالميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ للمحكمة الجنائية الدولية

المراجعة الخارجية للحسابات، والميزانية البرنامجية لعام ١٣٠٢، والوثائق ذات الصلة

ألف - المقدِّمة

١- من الوثائق التي عُرضت على جمعية الدول الأطراف (الجمعية) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ التي نشرتها المحكمة في ١٦ آب/أغسطس ٢٠١٢، والتقريران عن أعمال الدورة الثامنة عشرة ٢ والدورة التاسعة عشرة "للجنة الميزانية والمالية (اللجنة)، والبيانات المالية للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، والبيانات المالية للصندوق الاستئماني للمجني عليهم للفترة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١°. وعُرض على الجمعية أيضاً المرفق السادس لتقرير اللجنة عن أعمال دورها التاسعة عشرة الذي تبيِّن فيه المحكمة ما يترتب على تنفيذ توصيات اللجنة في شأن ميزانيات البرامج الرئيسية من آثار مالية.

٢- وفي الجلسة العامة الخامسة، استمعت الجمعية إلى البيانات التي أدلت بها رئيسة قلم المحكمة، السيّدة سيلفانا آربيا، ورئيس اللجنة، السيد حيل فنكلشتاين، وممثل المراجع الخارجي للحسابات (المكتب الوطني لمراجعة الحسابات في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمي وآيرلندا الشمالية).

الوثائق الرسمية ... الدورة الحادية عشرة ... ٢٠١٢ ، (ICC-ASP/11/20) المجلد الثاني، الجزء ألف.

المرجع السابق ذاته، الجزء باء-١.

[&]quot; المرجع السابق ذاته، الجزء باء-٢.

أ المرجع السابق ذاته، الجزء حيم-١.

[°] المرجع السابق ذاته، الجزء حيم-٢.

٣- واحتمع الفريق العامل المعني بالميزانية البرنامجية يومي ١٧ و ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢. وحرى خلال هذين الاجتماعين النظرُ في مشروع القرار وتقرير الفريق العامل وتنجيزُهما. وقد ساعد الفريق العامل في عمله كل من رئيس اللجنة و نائب رئيسها و [ثلاثة] من أعضائها.

باء - المراجعة الخارجية للحسابات

٤- أحاطت الجمعية علماً مع التقدير بتقارير المراجع الخارجي للحسابات وملاحظات اللجنة ذات الصلة الواردة في تقريرها عن أعمال دورتما التاسعة عشرة. ولاحظت الجمعية أن اللجنة قد أيَّدت توصيات المراجع الخارجي للحسابات.

جيم- مبلغ الاعتمادات

منها المعت ميزانية المحكمة البرنامجية المقترحة لعام ٢٠١٣ مبلغاً مقداره ١١٨,٤ مليون يورو، منها
٢٠٠٢ مليون يورو لإيجار المباني المؤقتة.

7- وقد بيَّن أول تدارس أجرته اللجنة لميزانية المحكمة البرنامجية المقترحة، في دورهما التاسعة عشرة، عدداً من المجالات التي قد يمكن فيها، بالاستناد إلى المصروفات الفعلية والمصروفات المتوقعة، وإلى الخبرة الفعلية، تحقيق وفورات في عدة حالات. وبناء على ذلك أوصت اللجنة بأن تقلَّص المحصَّصات في إطار الميزانية إلى مبلغ إجمالي مقداره ١١٥,١٢ مليون يورو.

٧- وقد أيَّدت الجمعية التوصيات الواردة في تقرير اللجنة مدخلةً عليها تعديلات تُبيَّن في المرفق.
وأقرت الجمعية اعتمادات الميزانية لعام ٢٠١٣ البالغة ٢٠١٠ ١١٥ يورو.

٨- ورحبت الجمعية بتكرّم الدولة الطرف بالمساهمة في تحمّل إيجار المباني المؤقتة (بمبلغ مقداره ٢٠٠ ١٣٠ يورو)،
١١٢ ١٣٠ ٢٠٠ يورو) والمكسيك بالمساهمة في تحمل هذه التكاليف (بمبلغ مقداره ١٣٠ ١٣٠ يورو)،
ما يجعل مقدار الاشتراكات المقرَّرة في ميزانية عام ٢٠١٣ البرنامجية ينخفض إلى ٢٠٠ ٣٩ ٢٠٠ يورو.
يورو.

دال - صندوق الطوارئ

٩- أوصت الجمعية بالإبقاء على مقدار الحد الأدنى لموارد صندوق الطوارئ عند مستواه البالغ
سبعة ملايين يورو.

10- وأحاطت الجمعية علماً بأن رئيسة قلم المحكمة أفادت بأن معدّل تنفيذ ميزانية عام ٢٠١٢ المعتمدة يقدّر بـــ ٩٨,٥ في المئة، أي ما يعادل إنفاق ١٠٧,١ مليون يورو. والإضافة إلى ذلك أصدرت إخطارات بإمكان استخدام صندوق الطوارئ خلال عام ٢٠١٢ بلغ مجموع المقادير المشمولة هما ٣,٨ مليون يورو وبلغ معدّل إنفاقها ٩٨,٠ في المئة، أي ما يعادل إنفاق ٢,٢ مليون يورو. أما المعدّل المدمّج المقدّر لتنفيذ ميزانية عام ٢٠١٢ المعتمدة ولاستخدام مبالغ صندوق الطوارئ المخطر بشألها فيكافئ إنفاق مصروفات مقدّرة للمحكمة في عام ٢٠١٢ تبلغ ١٠٩,٠ مليون يورو، ما ينطوي على زيادة مقدارها ٥٠، في المئة عن ميزانية عام ٢٠١٢ المعتمدة البالغة ١٠٨,٨ مليون يورو. وبالاستناد إلى هذه التوقعات يتعيّن على الدول الأطراف أن تحدّد موارد صندوق الطوارئ عملغ مقداره

WB1-A-301112 2

ه. مليون يورو لكي لا تقل هذه الموارد عن الحد الأدبى البالغ سبعة ملايين يورو في بداية عام ٢٠١٣.

11- ونظرت الجمعية في طريقة تجديد موارد صندوق الطوارئ. فقرَّرت أن يستند تحديد مبلغ تجديد موارده إلى تقدير تقدِّمه المحكمة، مسلِّمةً بأن مستوى هذا الصندوق قد يختلف عن الحد الأدنى المقر بعد إغلاق حسابات المحكمة ونشر البيانات المالية لعام ٢٠١٢، كما يُبيَّن في القرار بشأن الميزانية البرنامجية لعام ٢٠١٣.

17- وطبقاً للممارسة المتبعة أذنت الجمعية للمحكمة بمناقلة الأموال فيما بين البرامج الرئيسية في لهاية السنة إذا تعذر استيعاب تكاليف أنشطة غير متوقعة ضمن أحد البرامج الكبرى بينما يوجد فائض في برامج رئيسية أحرى، وذلك لضمان استنفاد جميع اعتمادات عام ٢٠١٢ قبل استخدام صندوق الطوارئ.

هاء - تمويل الاعتمادات ومبلغ تجديد صندوق الطوارئ لعام ٢٠١٣

17- أحاطت الجمعية علماً بأن مساهمتَى الدولة المضيفة والمكسيك في تحمل إيجار المباني المؤقتة موَّل قسطاً من اعتمادات الميزانية. ويبلغ باقي هذه الاعتمادات الذي يتعين توزيعه أنصبةً تدفعها الدول الأطراف مبلغاً مقداره ٦٠٠ ، ٣٩ ، ١١٢ يورو. كما أحاطت علماً بأنه يتعيَّن توزيع مبلغ مقداره الأطراف في تجديد موارد صندوق الطوارئ.

١٤ فقرَّرت الجمعية أن الاشتراكات المقرَّرة في الميزانية وتجديد موارد صندوق الطوارئ تبلغ
١١٢ ٥٣٩ ٦٠٠ يورو.

3 WB1-A-301112

⁶ القرار ICC-ASP/11/Res.L.4/Rev.1 القرار

المرفق

إن جمعية الدول الأطراف،

١ – المساعدة المؤقتة العامة

توافق، عملاً بتوصية لجنة الميزانية والمالية الواردة في الفقرتين ١٢٣ و١٢٤ من تقريرها، على المبلغ المقترح، ليتاح للبرنامج الرئيسي الأول الوفاء بمقتضيات عبء عمله من خلال إعادة توزيع المساعدة المؤقتة العامة المتوفرة، محققاً بذلك وفورات يبلغ مجموعها (٢٥٢ ١٠٠ يورو).

توافق، عملاً بتوصية لجنة الميزانية والمالية الواردة في الفقرة ١٢٦ من تقريرها، على المبلغ المقترح، ليتاح للبرنامج الرئيسي الثاني الوفاء بمقتضيات عبء عمله من خلال إعادة توزيع المساعدة المؤقتة العامة المتوفرة، محققاً بذلك وفورات يبلغ مجموعها (٣١١ ٧٠٠ يورو).

مجموع الوفورات في مجال المساعدة المؤقتة العامة فيما يخص البرنامج الرئيسي الأول (٢٠٠ ٢٥٢ يورو): ٢٥٢ مورو

٢ - الخبراء الاستشاريون (المهيأ لتكاليفهم في إطار بند الخدمات التعاقدية)

توافق على تحقيق وفورات عملاً بتوصية لجنة الميزانية والمالية الواردة في الفقرة ١٢٠ من تقريرها (٨٢٠ يورو).

محموع الوفورات فيما يخص الخبراء الاستشاريين: • • • ٨٢ يورو

٣ – الاستثمار في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال

توافق، عملاً بتوصية لجنة الميزانية والمالية الواردة في الفقرة ١٤٣ من تقريرها، على المبلغ المقترح، لكن تجيز للمحكمة إعادة تحديد الأولويات ضمن البرنامج الفرعي ٣٢٦٠ (قسم تكنولوجيا المعلومات والاتصال) بغية التكفل بعمل المحكمة على نحو فعال (٠٠٠ ١٧٠ يورو).

تطلب إلى المحكمة أن تدرج تكنولوجيا المعلومات والاتصال في عداد ما تشمله مراجعة البنية التنظيمية للمحكمة، بغية تقييم الحاجة إلى الدعم الخارجي في مراجعة الممارسات الحالية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

تطلب إلى المحكمة مراجعة الإحراءات المعمول بها فيما يتعلق بشطب بعض الأصول، بغية التوصل إلى فهج مرن من حيث الزمن لدراسة الحال التقنية لبند الأصول المعني، وتقديم وثيقة السياسة في هذا المجال مشفوعة بتحديد للتكاليف والمنافع إلى لجنة الميزانية والمالية في دورتما العشرين بغية استطلاع إمكانيات إدحال تحسينات أو تحقيق المزيد من الوفورات الممكنة في التكاليف.

مجموع الوفورات فيما يتعلق بالاستثمار في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال: • • • • ١٧٠ يورو

WB1-A-301112 4

٤ - شروط الخدمة الميدانية

توافق، عملاً بتوصية لجنة الميزانية والمالية الواردة في الفقرة ٥٤ من تقريرها، على المبلغ المقترح، لكن تجيز للمحكمة إعادة تحديد درجات الأولوية في إطار تكاليف الموظفين بغية التكفل بنجاعة عمل المحكمة بعرو).

مجموع الوفورات فيما يتعلق بشروط الخدمة الميدانية: • • ٢ • • ٣ يورو

مان وجيز بالوفورات

بناء النفقات	توصية لجنة الميزانية والمالية
المساعدة المؤقتة العامة	البرنامج الرئيسي الأول (٢٥٢ ١٠٠ يورو)
	+البرنامج الرئيسي الثاني (٣١١ ٧٠٠ يورو)
	= (۲۰۰۰) يورو
الخبراء الاستشاريون	(۲۰۰۰ ۸۲ یورو)
الاستثمار في محال تكنولوجيا المعلومات والاتصال	(۱۷۰ ۰۰۰ یورو)
شروط الخدمة الميدانية	(۳۰۰ ۲۰۰ يورو)
المجموع الفرعي	(۱۱۱۲۰۰۰ پورو)
الوفورات الأخرى	(۲۰۰ ۱۲۲ ۲ یورو)
المجموع العام	(۲۰۰ ۲۷۸ ۳ يورو)

5 WB1-A-301112